

## دعوة للإعلان عن مزايده عمومية

عملاً بالملذكرة رقم ٤/هـ.ش.ع/٢٠٢٢

الصادرة عن رئيس هيئة الشراء العام بتاريخ ٢٠٢٢/٨/١٩

إسم الجهة الشارية	المديرية العامة لرئاسة مجلس الوزراء
عنوان الجهة الشارية	بيروت - رياض الصلح - السراي الكبير

معلومات عن الصفقة	
رقم التسجيل	مزايده عمومية لبيع /١٩/ دراجة نارية غير صالحة للسير العائده للمديرية العامة لرئاسة مجلس الوزراء
عنوان الصفقة	تهدف هذه المزايده العمومية إلى بيع /١٩/ دراجة نارية غير صالحة للسير عائده للمديرية العامة لرئاسة مجلس الوزراء ومتواجده في السراي الحكومي بيروت، تُباع الدرجات النارية كمجموعة واحدة غير قابلة للتجزئة ومحددة الانواع والاصناف في الملحق رقم /١/ من دفتر الشروط الخاص لهذه المزايده.
وصف الصفقة	درجات نارية
نوع التلزم	مزايده عمومية على أساس تقديم أسعار
طريقة التلزم	يُسند الالتزام مؤقتاً لمن يتقدم بأعلى سعر لكامل الصفقة، اذا تساوت الاسعار بين العارضين أعيدت الصفقة بطريق الطرف المختوم بين اصحابها دون سواهم في الجلسة نفسها، فاذا رفضوا تقديم عروض جديدة او اذا ظلت عروضهم متساوية عُين الملتزم المؤقت بطريقة القرعة بين اصحاب العروض المتساوية
ارساء التلزم	تم وضع قيمة تقديرية للمشروع /١١٤,٠٠٠,٠٠٠/ (مئة واربعه عشر مليون ليرة لبنانية)
القيمة التقديرية للمشروع	لا يوجد
بدل دفتر الشروط	غير متوفر
لغات أخرى	يقبل للإشتراك في هذه المزايده المؤسسات والشركات التجارية المسجلة رسمياً في السجل التجاري وفي غرفة التجارة والصناعة والزراعة حسب الأنظمة المرعية الإجراء. وعلى العارض أن يقدم المستندات التالية ، والتي لا يحق له إسترداد أي منها بإستثناء التأمين المؤقت في حال عدم رسو الإلتزام عليه، وفقاً للتفصيل التالي:
معايير وإجراءات	<p>أولاً: ضمن مغلف المستندات الإدارية:</p> <ol style="list-style-type: none"> <li>١- تصريحاً للإشتراك بالمزايده العمومية مع تعهد وفقاً للنموذج رقم (١) المرفق ربطاً، عليه طابع مالي بقيمة خمسين ألف ليرة لبنانية (٥٠.٠٠٠ ل.ل.) (قانون رسم الطابع المالي).</li> <li>٢- التأمين المؤقت المحدد بموجب المادة الرابعة من دفتر الشروط.</li> <li>٣- صورة مصدقة عن الإذاعة التجارية لا يعود تاريخ تصديقها لأكثر من ستة أشهر من تاريخ جلسة التلزم.</li> <li>٤- صورة مصدقة عن براءة ذمة من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي سارية المفعول بتاريخ جلسة التلزم (صالحة للإشتراك في المناقصات العمومية أو شاملة) تثبت بأن الشركة أو المؤسسة مسجلة في الضمان الاجتماعي ويرفض كل عرض يذكر عليه عبارة "شركة أو مؤسسة غير مسجلة".</li> <li>٥- صورة مصدقة عن الإفادة من غرفة التجارة والصناعة والزراعة تثبت بأن العارض مسجل لديها صالحة بتاريخ جلسة التلزم (صالحة للإشتراك في المناقصات العمومية).</li> <li>٦- صورة مصدقة عن شهادة التسجيل في وزارة المالية - مديرية الواردات، لا يعود تاريخ تصديقها لأكثر من ستة أشهر من تاريخ جلسة التلزم.</li> <li>٧- صورة مصدقة عن شهادة التسجيل في الضريبة على القيمة المضافة إذا كان العارض خاضعاً لها، لا يعود تاريخ تصديقها لأكثر من ستة أشهر من تاريخ جلسة التلزم. أو صورة مصدقة عن إفادة عدم التسجيل للعارضين غير المسجلين لا يعود تاريخ تصديقها لأكثر من ستة أشهر من تاريخ جلسة التلزم وفي هذه الحالة يلتزم العارض بسعره وإن أصبح مسجلاً في فترة التنفيذ.</li> <li>٨- صورة مصدقة عن التفويض القانوني موقعاً من كاتب العدل إذا وقع العرض شخص غير صاحب المؤسسة أو أحد المفوضين بالتوقيع عن الشركة لا يعود تاريخ تصديقها لأكثر من (٦) أشهر من تاريخ جلسة التلزم.</li> <li>٩- صورة مصدقة عن إفادة شاملة صادرة من السجل التجاري وعائده للشركة أو المؤسسة لا يعود تاريخ تصديقها أكثر من ستة أشهر من تاريخ جلسة التلزم على أن تتضمن هذه الإفادة من ضمن: <ul style="list-style-type: none"> <li>- أسماء المفوضين بالتوقيع عن الشركة أو المؤسسة.</li> <li>- موضوع الشركة أو مؤسسة.</li> <li>- كافة الوقوعات الجارية على الشركة أو المؤسسة.</li> <li>- أسماء الشركاء والمساهمين في الشركة ولا سيما بيان أسماء حملة الأسهم الإسمية بالنسبة للشركات المساهمة.</li> </ul> </li> <li>١٠- صورة مصدقة عن إفادة عدم الإفلاس من المحكمة المختصة لا يعود تاريخ تصديقها لأكثر من ستة أشهر من تاريخ جلسة التلزم.</li> <li>١١- صورة مصدقة عن إفادة عدم التصفيه من المحكمة المختصة لا يعود تاريخ تصديقها لأكثر من ستة أشهر.</li> </ol>

ثانياً: ضمن مغلف الأسعار:

- يتضمن المغلف الثاني عرض أسعار مفصل وفقاً للنموذج المحدد في الملحق رقم (٢).
- يجب وضع بيان الأسعار مفصلاً والأرقام كاملة دون أي حك أو شطب أو تحوير أو تطريش أو حشوة وبالعامة اللبنانية فقط تحت طائلة رفض العرض، وإذا اختلفت السعر المدون بالأرقام عن السعر المدون بالأحرف، يؤخذ بالسعر المدون بالأحرف، وخالياً من كل تحفظ أو إستدراك.

تواريخ/ مهل/ أماكن	
تحدد التاريخ (٢٠٢٣/١/٣٠) على الساعة (الثانية عشر والنصف ظهراً).	موعد جلسة التزيم (فتح العروض)
تحدد التاريخ (٢٠٢٣/١/٣٠) على الساعة (الثانية عشر ظهراً)	الموعد النهائي لتقديم العروض
لم يتم تخفيض مدة الإعلان.	تخفيض مدة الإعلان
تحدد التاريخ (٢٠٢٢/١/٢٠) على الساعة (الثانية عشر والنصف ظهراً).	الموعد النهائي لتقديم طلبات الاستيضاح
تحدد التاريخ (٢٠٢٣/١/٢٤) على الساعة (الثانية عشر والنصف ظهراً).	الموعد النهائي للرد على طلبات الاستيضاح
تحدد مدة صلاحية العرض بثلاثين يوماً من التاريخ النهائي لتقديم العروض، على أن تنتهي بتاريخ ٢٠٢٣/٣/٢.	مدة صلاحية العرض
المديرية العامة لرئاسة مجلس الوزراء / بيروت، شارع رياض الصلح، السراي الكبير.	مكان استلام دفتر الشروط
ترسل العروض إلى المديرية العامة لرئاسة مجلس الوزراء بالبريد المضمون أو بتسليمها باليد مباشرة إلى قلم الديوان قبل الساعة الثانية عشر من آخر يوم عمل يسبق اليوم المحدد لجلسة التزيم. ولا يقبل بغير هاتين الوسيلتين ولا يجوز استرجاع العروض أو تعديلها أو إكمالها بعد تقديمها.	مكان تقديم العروض
المديرية العامة لرئاسة مجلس الوزراء / بيروت، شارع رياض الصلح، السراي الكبير.	مكان تقييم العروض

ضمان العرض	
حددت قيمة التأمين المؤقت للإستدراك في المزايدة بمبلغ وقدره : /١٠.٠٠٠.٠٠٠.٠٠٠/ل.ل. (فقط عشرة ملايين ليرة لبنانية).	قيمة ضمان العرض
تحديد مدة صلاحية ضمان العرض ٢٨ يوماً عن مدة صلاحية العرض، على أن تنتهي بتاريخ ٢٠٢٣/٣/٣٠.	مدة صلاحية ضمان العرض

سعر الإفتتاح	
حدد بمبلغ وقدره /١٤,٠٠٠,٠٠٠/ليرة لبنانية (فقط مئة وأربعة عشر مليون ليرة لبنانية)	قيمة سعر الإفتتاح

يمكنكم الإطلاع على دفتر الشروط الخاص بالصفحة عبر المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام [ppa.gov.lb](http://ppa.gov.lb) ولمزيد من المعلومات يمكنكم في أي وقت مراجعة وحدة الشراء العام في الجهة الشارية عبر التواصل مع السيدة يمنى الداوق على الرقم التالي ٢٢٠٢٢٠٩٦١١٩٨٣٠٠٩٦١١٩٨٣٠٢٢ مقسّم: ٣٤٥٣ أو عبر البريد الإلكتروني [yumnadaouk@hotmail.com](mailto:yumnadaouk@hotmail.com).

## دفتر شروط خاص رقم

يتعلق بإجراء مزايمة عمومية لبيع (١٩) دراجة نارية مستهلكه  
عائدة للمديرية العامة لرئاسة مجلس الوزراء

### المادة الأولى: موضوع المزايمة

تهدف هذه المزايمة العمومية إلى بيع (١٩) دراجة نارية غير صالحة للسير والعمل (انقاض)  
عائدة للمديرية العامة لرئاسة مجلس الوزراء ومتواجدة في السراي الحكومي بيروت وذلك وفقاً  
للشروط المبينة في هذا دفتر ومرفقاته المعتبرة جزءاً لا يتجزأ منه.

تباع الدراجات النارية موضوع هذه المزايمة كمجموعة واحدة غير قابلة للتجزئة ومحددة  
الأنواع والأوصاف في الملحق رقم (١) لهذا الدفتر.

يجري التلزم بطريقة المزايمة العمومية على أساس تقديم أسعار.

تتم الدعوة إلى هذا التلزم عبر الإعلان على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء  
العام وعلى الموقع الإلكتروني الخاص بالإدارة [www.pcm.gov.lb](http://www.pcm.gov.lb) وفي أي وسيلة تحددها  
الإدارة.

### المادة الثانية: المقبولون للاشتراك في المزايمة

يقبل للاشتراك في هذه المزايمة المؤسسات والشركات التجارية المسجلة رسمياً في السجل  
التجاري وفي غرفة التجارة والصناعة والزراعة حسب الأنظمة المرعية الإجراء. وعلى ان  
تتوافر في العارضين الشروط المفروضة بموجب المادة الخامسة من دفتر الشروط والمرفقة  
ربطاً.



### المادة الثالثة: النصوص القانونية المطبقة على المزايدة

يطبق على دفتر الشروط الخاص أحكام قانون الشراء العام في لبنان رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٧/١٩ والقوانين والأنظمة الأخرى المرعية الإجراء.

### المادة الرابعة: التأمين:

#### أولاً: التأمين المؤقت:

- ١- حددت قيمة التأمين المؤقت للاشتراك في المزايدة بمبلغ وقدره: /١٠.٠٠٠.٠٠٠/ل.ل.
- (فقط عشرة ملايين ليرة لبنانية).
- ٢- يقبل التأمين بموجب كتاب ضمان ساري المفعول بتاريخ إجراء المزايدة العمومية وصار عن مصرف وارد إسمه على لائحة المصارف الصادرة عن حاكم مصرف لبنان والمعمول بها بتاريخ جلسة التلزم ومحرر بإسم مزايدة عمومية لبيع (١٩) درجة نارية مستهلكة عائدة للمديرية العامة لرئاسة مجلس الوزراء أو بموجب إيصال من صندوق الخزينة يضم إلى مستندات العرض "وفي حال التخلف عن تقديم ضمان حسن التنفيذ، يصادر ضمان العرض"
- ٣- لا تقبل الإستعاضة عن هذا التأمين بشك او بقيمة نقدية تسلّم إلى قلم الإدارة يوم إجراء المزايدة أو كفالة مصرفية عائدة لتأمين مزايدة او مناقصة سابقة، مهما كان نوعها، حتى لو كان قد تقرر رد قيمتها.
- ٤- يجدد مفعول التأمين المؤقت تلقائياً" إلى أن يقرر إعادته إلى العارض.
- ٥- يعاد التأمين للعارضين غير المقبولين والذين لم ترس عليهم المزايدة بعد الإنتهاء من جلسة التلزم.

#### ثانياً: التأمين النهائي

حددت قيمة التأمين النهائي بمبلغ يوازي ١٠% من السعر الإجمالي المعروض من قبل الملتزم المؤقت الذي رست عليه المزايدة بما فيها الضرائب والرسوم.



يتوجب عليه تسديدها خلال مهلة خمسة أيام من تاريخ تبليغه تصديق التلزم وقبل  
المباشرة بإجراءات التنفيذ، وإذا تأخر عن هذه المهلة تعرض للغرامة المنصوص عليها  
في المادة الرابعة عشر من هذا الدفتر.  
ويعتبر هذا التأمين نهائياً لمن يرسو عليه التلزم للقيام بتعهداته ولتأدية ما قد يترتب  
عن هذا الالتزام من عطل أو ضرر، ويعاد خلال مهلة شهر واحد إعتباراً من تاريخ  
تصديق محضر التسليم النهائي.

#### المادة الخامسة: طريقة تنظيم العرض وتقديمه

على العارض أن يقدم المستندات التالية، والتي لا يحق له إسترداد أي منها بإستثناء  
التأمين المؤقت في حال عدم رسو الإلتزام عليه، وفقاً للتفصيل التالي:

#### أولاً: ضمن مغلف المستندات الإدارية:

- ١- تصريحاً للإشتراك بالمزايدة العمومية مع تعهد وفقاً للنموذج رقم (١) المرفق  
ربطاً، عليه طابع مالي بقيمة خمسين ألف ليرة لبنانية (٥٠.٠٠٠ ل.ل.) (قانون  
رسم الطابع المالي).
- ٢- التأمين المؤقت المحدد بموجب المادة الرابعة من دفتر الشروط.
- ٣- صورة مصدقة عن الإذاعة التجارية لا يعود تاريخ تصديقها لأكثر من ستة أشهر  
من تاريخ جلسة التلزم.
- ٤- صورة مصدقة عن براءة ذمة من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي سارية  
المفعول بتاريخ جلسة التلزم (صالحة للإشتراك في المناقصات العمومية أو  
شاملة) تثبت بأن الشركة أو المؤسسة مسجلة في الضمان الإجتماعي ويرفض  
كل عرض يذكر عليه عبارة "شركة أو مؤسسة غير مسجلة".
- ٥- صورة مصدقة عن الإفادة من غرفة التجارة والصناعة والزراعة تثبت بأن  
العارض مسجل لديها صالحة بتاريخ جلسة التلزم (صالحة للإشتراك في  
المناقصات العمومية).
- ٦- صورة مصدقة عن شهادة التسجيل في وزارة المالية - مديرية الواردات، لا يعود  
تاريخ تصديقها لأكثر من ستة أشهر من تاريخ جلسة التلزم.

٧- صورة مصدّقة عن شهادة التسجيل في الضريبة على القيمة المضافة إذا كان العارض خاضعاً لها، لا يعود تاريخ تصديقها لأكثر من ستة أشهر من تاريخ جلسة التلزم. أو صورة مصدّقة عن إفادة عدم التسجيل للعارضين غير المسجلين لا يعود تاريخ تصديقها لأكثر من ستة أشهر من تاريخ جلسة التلزم وفي هذه الحالة يلتزم العارض بسعره وإن أصبح مسجلاً في فترة التنفيذ.

٨- صورة مصدّقة عن التفويض القانوني موقعا" من كاتب العدل إذا وقع العرض شخص غير صاحب المؤسسة أو أحد المفوضين بالتوقيع عن الشركة لا يعود تاريخ تصديقها لأكثر من (٦) أشهر من تاريخ جلسة التلزم.

٩- صورة مصدّقة عن إفادة شاملة صادرة من السجل التجاري وعائدة للشركة أو المؤسسة لا يعود تاريخ تصديقها لأكثر من ستة أشهر من تاريخ جلسة التلزم على أن تتضمن هذه الإفادة من ضمن:

- أسماء المفوضين بالتوقيع عن الشركة أو المؤسسة.
- موضوع الشركة أو مؤسسة.
- كافة الوقوعات الجارية على الشركة أو المؤسسة.
- أسماء الشركاء والمساهمين في الشركة ولا سيما بيان أسماء حملة الأسهم الإسمية بالنسبة للشركات المساهمة.

١٠- صورة مصدّقة عن إفادة عدم الإفلاس من المحكمة المختصة لا يعود تاريخ تصديقها لأكثر من ستة أشهر من تاريخ جلسة تلزم.

١١- صورة مصدّقة عن إفادة عدم التصفيه من المحكمة المختصة لا يعود تاريخ تصديقها لأكثر من ستة أشهر.

١٢- مستند تصريح النزاهة (مرفق ربطاً).

ثانياً: ضمن مغلف الأسعار:

- يتضمن المغلف الثاني عرض أسعار مفصل وفقاً للنموذج المحدد في الملحق رقم

(٢).

- يجب وضع بيان الأسعار مفقظاً والأرقام كاملة دون أي حك أو شطب أو تحوير أو تطريس أو حشوة وبالعملة اللبنانية فقط تحت طائلة رفض العرض، وإذا اختلف السعر المدون بالأرقام عن السعر المدون بالأحرف، يؤخذ بالسعر المدون بالأحرف، وخالياً من كل تحفظ أو إستدراك.

### المادة السادسة: تقديم العروض

- ١- يوضع العرض في مغلفين مختومين يذكر على ظاهر كل منهما موضوع محتوياته: تصريح ومستندات (الغلاف الأول) وبيان أسعار (للغلاف الثاني) كما يذكر موضوع المزايدة، إسم العارض، بالإضافة إلى تاريخ جلسة المزايدة المحدد لإجرائها (بالأرقام).
- ٢- يوضع المغلفان الأول والثاني في مغلف ثالث موحد، يتم الحصول عليه من قلم ديوان رئاسة مجلس الوزراء، معنون بإسم المديرية العامة لرئاسة مجلس الوزراء - رياض الصلح - تلة السراي ولا يذكر على ظاهره سوى موضوع الإلتزام والتاريخ المحدد لجلسة التلزييم بالأرقام على الشكل التالي: اليوم/الشهر/السنة/الساعة، دون أية عبارة فارقة أو إشارة مميزة كإسم العارض أو صفته أو عنوانه وذلك تحت طائلة رفض العرض، وتكون الكتابة على المغلف الثالث بواسطة الحاسوب على ستيكرز بيضاء اللون تلتصق عليه عند تقديمه إلى ديوان رئاسة مجلس الوزراء.
- ٣- ترسل العروض إلى الإدارة المذكورة أعلاه بالبريد المضمون او بتسليمها باليد مباشرة إلى قلم ديوان رئاسة مجلس الوزراء "ويحدد الموعد النهائي لتقديم العروض وفق ما تنص عليه الدعوة للإعلان المتعلقة بهذه المزايدة والمنشورة على المنصة الإلكترونية لهيئة الشراء العام".
- ٤- تُرود الإدارة العارض بإيصال يبين فيه رقم تسلسلي بالإضافة إلى تاريخ تسلّم العرض بالساعة واليوم والشهر والسنة.
- ٥- تحافظ الإدارة على أمن العرض وسلامته وسريته، وتكفل عدم الإطلاع على محتواه إلا بعد فتحه وفقاً للأصول.
- ٦- لا يفتح أي عرض تتسلمه الإدارة بعد الموعد النهائي لتقديم العروض، بل يُعاد مختوماً إلى العارض الذي يقدمه.
- ٧- لا يحق للعارض أن يقدم أكثر من عرض واحد تحت طائلة رفض كل عروضه.

### يرفض العرض:

- ١- إذا كان غير مطابق للشروط المذكورة في المادة الخامسة أعلاه.
- ٢- إذا لم يقدم ضمن الموعد المحدد في الفقرة (٣) تستبعد الإدارة العارض من إجراءات التلزم بسبب عرضه منافع أو من جراء ميزة تنافسية غير منصفة أو بسبب تضارب المصالح وذلك في إحدى الحالتين المنصوص عنها في المادة الثامنة من قانون الشراء.

### المادة السابعة: مدة صلاحية العرض

- تُحدد مدة صلاحية العرض بثلاثين يوماً من التاريخ النهائي لتقديم العروض.
- يمكن للإدارة أن تطلب من العارضين، قبل انقضاء فترة صلاحية عروضهم، أن يمددوا تلك الفترة لمدة إضافية محددة. ويمكن للعارض رفض ذلك الطلب من دون مصادرة ضمان عرضه.
- على العارضين الذين يوافقون على تمديد فترة صلاحية عروضهم أن يمددوا فترة صلاحية ضمانات العروض، ويُعتبر العارض الذي لم يُمدد ضمان عرضه، أو الذي لم يقدم ضمان عرض جديد، أنه قد رفض طلب تمديد فترة صلاحية عرضه.
- يمكن للعارض أن يعدل عرضه أو أن يسحبه قبل الموعد النهائي لتقديم العروض دون مصادرة ضمان عرضه. ويكون التعديل أو طلب سحب العرض ساري عندما تتسلمه الإدارة قبل الموعد النهائي لتقديم العروض.
- تمدد صلاحية العرض حكماً في حال تجميد الإجراءات لفترة محددة من قبل هيئة الاعتراضات وفق أحكام الفصل السابع من قانون الشراء العام، وذلك لفترة زمنية تعادل فترة تجميد الإجراءات. وعلى العارض تمديد فترة ضمان عرضه تبعاً لذلك.

### المادة الثامنة: محل الإقامة

يعين العارض في عرضه محل إقامة صريحاً تبلغ إليه جميع المعاملات العائدة لهذه المزايدة.





### المادة التاسعة: سعر افتتاح المزايمة

إن سعر إفتتاح المزايمة العمومية العلنية هو /١١٤,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل. (فقط مئة وأربعة عشر مليون ليرة لبنانية).

### المادة العاشرة: فتح العروض

- تفتح العروض لجنة التلزم المنصوص عليها في المادة (١٠٠) من قانون الشراء العام، وذلك في جلسة علنية تعقد فور إنتهاء مهلة تقديم العروض.
- يحق لجميع العارضين المشاركين في عملية البيع أو لممثليهم المفوضين وفقاً للأصول، كما يحق للمراقب المندوب من قبل الشراء العام حضور جلسة فتح العروض.
- يتم فض الغلاف الخارجي الموحد لكل عارض على حدة وإعلان اسمه ضمن المشاركين في الصفقة، وذلك وفق ترتيب الأرقام التسلسلية المسجلة على الغلافات الخارجية والمتعلقة بهذه الصفقة.
- يتم فض الغلاف رقم (١) (الوثائق والمستندات الإدارية المنصوص عنها في المادة الخامسة من هذا الدفتر) وفرز المستندات المطلوبة والتدقيق فيها تمهيداً وإعلان أسماء العارضين المقبولين شكلاً والمؤهلين للإشتراك في بيان مقارنة الأسعار.
- يجري فض الغلاف رقم (٢) (بيان الأسعار) للعارضين المقبولين شكلاً كل على حدة وإجراء العمليات الحسابية اللازمة، وتدوين السعر الإجمالي لكل عارض بما فيه الضريبة على القيمة المضافة في حال كان العارض خاضعاً لها، تمهيداً لإجراء مقارنة وإعلان اسم الملتزم المؤقت.
- تسجل وقائع فتح العروض خطياً في محضر يوقع عليه رئيس وأعضاء لجنة التلزم، كما توضع لائحة بالحضور يوقع عليها المشاركون من ممثلي الإدارة وهيئة الشراء العام، والعارضين وممثليهم على ان يشكل ذلك إثباتاً على حضورهم تدرج كل المعلومات والوثائق المتعلقة بوقائع الجلسة في سجل إجراءات الشراء المنصوص عليه في المادة (٩) من قانون الشراء العام.



### المادة الحادية عشرة: عناصر المفاضلة وتعديل الاسعار والتلزم

يسند الالتزام مؤقتاً لمن يتقدم بأعلى سعر لكامل الصفقة، إذا تساوت الأسعار بين العارضين اعيدت الصفقة بطريق الظرف المختوم بين أصحابها دون سواهم في الجلسة نفسها، فإذا رفضوا تقديم عروض جديدة أو إذا ظلت عروضهم متساوية عين الملتزم المؤقت بطريقة القرعة بين أصحاب العروض المتساوية.

### المادة الثانية عشرة: الإلتزام المؤقت والتبليغ

يعتبر تقديم العرض إقراراً من موقعه بتقيده بجميع بنود دفتر الشروط هذا، وإذا اعلن صاحبه ملتزماً مؤقتاً أصبح متقيداً بمضمون عرضه لمدة ثلاثة أشهر من تاريخ إنتهاء جلسة التلزم وإذا لم تبلغه الإدارة خلال هذه المهلة تصديق التلزم حق له أن يتقدم منها خلال عشرة أيام عمل بكتاب يطلب فيه إعتبراره في حل تام من تعهده. في حال عدم تقديم الطلب ضمن مهلة العشرة أيام أعتبر مقيداً تجاه الإدارة ولا يحق له رفض التبليغ أو الرجوع عنه. وإذا حدث وقوع اليوم الأخير يوم عطلة رسمية يعتبر يوم العمل الفعلي الذي يليه كأنه اليوم الأخير. تدعو الإدارة الملتزم للتبليغ او تبليغه برقياً أو بواسطة أحد أعضاء لجنة المزادات العمومية.

### المادة الثالثة عشرة: إكتساب الصفة القانونية

يكتسب التلزم الصفة القانونية النهائية بعد إقترانه بتصديق المرجع الصالح للبت بالصفقة، وفي حال عدم تصديق التلزم كلياً أو جزئياً لا يحق للملتزم المطالبة بأي تعويض كان وتطبق أحكام المادة (٢٤) من قانون الشراء العام في هذا الشأن.

### المادة الرابعة عشرة: إلغاء المزايمة و/أو أي من إجراءاتها

يمكن للإدارة أن تلغي البيع و/أو أي إجراءاته في أي وقت قبل إبلاغ الملتزم المؤقت إبرام العقد، في الحالات التي نصت عليها المادة (٢٥) من قانون الشراء العام.

### المادة الخامسة عشرة: طريقة الدفع

يدفع الملتزم سلفاً إما نقداً أو بواسطة شك مصرفي مسحوب لصالح امين صندوق الخزينة المركزي أو بحوالة مصرفية خلال مهلة (٥) خمسة أيام عمل فعلي من تاريخ إبلاغه بتصديق التلزم كامل قيمة المبلغ الإجمالي المعروض من قبله بالإضافة إلى قيمة التأمين النهائي.

### المادة السادسة عشرة: مهلة التسليم

على الملتزم إستلام الدرجات النارية في مكان وجودها خلال مهلة شهر كحد أقصى من تاريخ تبليغه بتصديق التلزم.

### المادة السابعة عشرة: غرامة التأخير

تطبق على الملتزم غرامة قدرها خمسمائة ألف ليرة لبنانية عن كل يوم تأخير في مهلة إستلام الدرجات النارية أو في مهلة تسديد قيمة الصفقة على أن لا تزيد هذه القيمة عن قيمة التأمين النهائي المقدم تحت طائلة إعتبار الملتزم ناكلاً وبالتالي تطبيق أحكام المادة الثامنة عشرة من دفتر الشروط بحقه.

### المادة الثامنة عشرة: جزاء إعتبار الملتزم ناكلاً

يعتبر الملتزم ناكلاً "إذا خالف شروط تنفيذ العقد أو أحكام دفتر الشروط بعد إنذاره رسمياً بوجوب التقيد بكافة موجباته من قبل سلطة التعاقد، وذلك ضمن مهلة تتراوح بين خمسة أيام كحدّ أدنى وخمسة عشر يوماً كحدّ أقصى، وإنقضاء المهلة هذه دون أن يقوم الملتزم بما طلب إليه"، ويصادر التأمين النهائي، ويعاد إجراء المزايمة العمومية العلنية على حساب الملتزم ومسؤوليته دون أن يحق له المطالبة بأي عطل أو ضرر في الحالات التالية:

- لا يجوز إعتبار الملتزم ناكلاً إلا بموجب قرار يصدر عن سلطة التعاقد بناء على موافقة هيئة الشراء العام وتطبق بحقه أحكام الاقصاء المنصوص عنها في المادة (٤٠) من قانون الشراء العام.

- تطبق أحكام المادة (٣٣) من قانون الشراء العام في ما يتعلق بحالات الإنهاء وفسخ العقد.
- إذا قام بالتفرغ أو التنازل عن الإلتزام إلى الغير كلياً أو جزئياً وبأية صورة.
- إذا عادل أو تجاوز مجموع جزاءات التأخير قيمة التأمين النهائي في الحالتين التاليتين:
  - عدم دفع قيمة الصفقة بالكامل بالإضافة إلى التأمين النهائي.
  - عدم إستلام الآليات خلال مهلة الثلاثة أشهر المحددة في المادة الثالثة عشرة.
- إذا لم يعمد إلى إكمال التأمين المؤقت أو النهائي بقدر ما إقتطع منه وذلك خلال فترة خمسة أيام من تاريخ الإقتطاع.
- إذا أسفرت إعادة إجراء المزايمة عن وفر في الأكلاف عاد الوفر إلى الخزينة، وإذا أسفرت عن زيادة في الأكلاف رجعت الإدارة على الملتزم الناقل بالزيادة.

#### المادة التاسعة عشرة: القوة القاهرة

- هي الأحداث التي لا علاقة للإدارة والعارض أو الملتزم في حدوثها والتي لم تكن متوقعة عند إعداد دفتر الشروط هذا، ومنها:
- الحرب والأعمال العدوانية (سواء كانت حرب معلنه أم لا) والاجتياح وأعمال العدوان الاجنبية.
  - الحرب الأهلية والعصيان المدني والثروة وأعمال الشغب والإخلال بالانتظام العام.
  - الإشعاعات الأيونية أو التلوث من النفط أو النفايات النووية أو الآثار المشعة أو السامة أو المتفجرة الناتجة عن أي أجهزة نووية متفجرة.
  - الهزات الأرضية أو الحوادث الأخرى الناجمة عن القوى الطبيعية والتي من غير المعقول أو يتوقعها الفرقاء.
  - أية ظروف أخرى خارجة بالكامل عن إرادة الفرقاء.

#### المادة العشرون: التسليم

تشرف على التسليم لجنة تؤلف من قبل مدير عام رئاسة مجلس الوزراء بعد التأكد من المبلغ المدفوع سلفاً، ويقوم الملتزم بتنفيذ العمل بعد إبلاغه موافقة الإدارة على الجدول الزمني الذي تقدم به، وذلك خلال مهلة اسبوع من تاريخ تقديم الجدول الزمني.

يحق للإدارة تعديل الجدول الزمني وفق أفضليات ومقتضيات ظروف العمل أو في حالة الظروف القاهرة والخارجة عن المؤلف التي من شأنها الحؤول دون التنفيذ في المهلة المحددة على أن يعود لها وحدها حق تقديرها.

عند إنتهاء الأعمال يتقدم الملتزم بطلب خطي مرفقا" ببيان جردة شاملة لكامل المواد المسحوبة يطلب فيه إجراء التسليم النهائي وتحرير الكفالة.

تقوم اللجنة بعد التحقيق ببيان الجردة ومطابقتها للمستندات لديها وواقع تنفيذ الأعمال بإعداد محضر تسليم نهائي يرفع وفقا" للأصول إلى المديرية العامة لرئاسة مجلس الوزراء مع اقتراح تطبيق المواد المناسبة الواردة في دفتر الشروط.

#### المادة الحادية والعشرون: السرية

تراعى السرية في أية مناقشات أو إتصالات أو مفاوضات أو حوارات تجرى بين الإدارة وأي عارض في كل ما لا يتعارض مع القوانين المرعية الإجراء. ولا يجوز لأي طرف في أي مناقشات أو إتصالات أو مفاوضات أو حوارات من هذا القبيل ان يفشي لأي شخص آخر أي معلومات تقنية أو مالية أو معلومات أخرى تتعلق بهذه المناقشات أو المفاوضات أو الحوارات من دون موافقة الطرف الآخر، إلا إذا نص القانون على ذلك أو أمرت المحاكم المختصة.

#### المادة الثانية والعشرون: طلبات الإستيضاح

يحق للعارض تقديم طلب إستيضاح خطي حول دفتر الشروط هذا وذلك وفق المهل المنصوص عنها في الدعوة للإعلان المتعلقة بهذه المزايدة والمنشورة على المنصة الإلكترونية المركزية لهيئة الشراء العام تطبيق أحكام المادة (٢١) من قانون الشراء العام في هذا الشأن.

#### المادة الثالثة والعشرون: التنازل عن الإلتزام أو إلغاؤه

لا يحق للملتزم التنازل أو التخلي عن الإلتزام، ويلغى التلزم في حالات الإفلاس أو التصفية القضائية أو إجراء صلح وقائي على أعمال الملتزم التجارية.

في حال إنتقال ملكية المؤسسة التجارية الى الغير في إحدى الحالات المحددة بموجب المرسوم الإشتراعي رقم ١١ تاريخ ١١/٧/١٩٦٧ (المؤسسة التجارية بعد تبليغ مالكيها الأساسي تصديق التلزم) يلتزم المالك الجديد بتنفيذ الصفة وفقاً لشروط التلزم.

#### المادة الرابعة والعشرون: الرسوم والمصاريف

إن جميع الرسوم والمصاريف والضرائب العائدة للتلزم بما فيها الضرائب والرسوم المستحقة على عاتق العارض ويتوجب عليه دفعها فور توجبها ولا يحق له استعادتها لأي سبب كان، مع الإشارة إلى أن رسم الطابع المالي يجب دفعه من قبل الملتزم خلال خمسة أيام عمل تلي تاريخ تبليغه تصديق التلزم.

#### المادة الخامسة والعشرون: الغرامات والمخالفات

إن قيمة التأمين النهائي للملتزم تبقى لدى الإدارة كضمان لكل غرامة أو مخالفة أو عطل أو ضرر يحدثه الملتزم إلى حين إيفائه بكامل الموجبات.

#### المادة السادسة والعشرون: الإقتطاع من الضمان

إذا ترتب على الملتزم في سياق التنفيذ مبلغ ما، تطبيقاً لأحكام وشروط العقد، حق لسلطة التعاقد إقتطاع هذا المبلغ من ضمان حسن التنفيذ ودعوة الملتزم إلى إكمال المبلغ ضمن مدة معينة، فإذا لم يفعل اعتبر ناكلاً وفقاً لأحكام البند "أولاً" من المادة (٣٣) من قانون الشراء العام.

#### المادة السابعة والعشرون: الحوادث والمسؤوليات

يتحمل الملتزم المسؤولية الكاملة عن كافة المخاطر والحوادث التي قد تصيب الغير والعاملين تحت إمرته طيلة فترة تنفيذ الأعمال، كما يعتبر مسؤولاً عن كافة الأضرار التي تلحق بمنشآت الإدارة من جراء وأثناء تنفيذ الأعمال وعليه إتخاذ كافة التدابير لمنع حدوثها.

على الملتزم تصليح كل عطل وضرر يلحق بمنشآت الإدارة ينتج عن الأعمال التي يقوم بها.

وفي حال المخالفة تقوم الإدارة بإتخاذ الإجراءات اللازمة وعلى نفقته وتحسم الأكلاف من قيمة التأمين النهائي.

### المادة الثامنة والعشرون: التزامات خاصة بالمزايدة

- ١- يلتزم العارضون بمعاينة الدرجات النارية موضوع المزايدة المتواجدة في السراي الحكومي وفي ملعب النهضة ببيروت وذلك طيلة أيام الأسبوع وضمن الدوام الرسمي، إعتباراً من تاريخ نشر الاعلان لغاية اليوم الذي يسبق تاريخ جلسة التلزم، ولا يحق لمن يرسو عليه الالتزام الاعتراض او إدعاء الجهل بحالتها او كميتها مطلقاً.
- ٢- تباع الدرجات النارية موضوع المزايدة على حالتها دون أي ضمان وتقع عملية سحبها وتحميلها ونقلها على نفقة الملتزم ومسؤوليته الخاصة.
- ٣- تقع على عاتق الملتزم مسؤولية كل آلية فور تسلمها وترفع أية مسؤولية عن الادارة بمجرد إخراجها من مكانها.
- ٤- على الملتزم بعد إتمام عملية الإستلام بالكامل تنظيف مواقع العمل.
- ٥- يتعهد الملتزم وبعد إتمام عملية الإستلام إما دفع الرسوم الجمركية للدرجات النارية أو شطبها من سجل الجمارك حسب الأصول ودفع الرسوم المتوجبة.
- ٦- على الملتزم وبعد إتمام عملية الإستلام توقيع التعهد موضوع (النموذج (٢) المرفق ربطاً).

القاضي محمود مكّيّه

مدير عام رئاسة مجلس الوزراء

مرفق ربطاً:

المستندات الواجب على العارض تقديمها.



تصريح النزاهة  
(خاص بالعارضين)

عنوان الصفقة:

الجهة المتعاقدة:

اسم العارض / المفوض بالتوقيع عن الشركة:

اسم الشركة:

نحن الموقعون أدناه نؤكد ما يلي:

1. ليس لنا، أو لموظفينا، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، أي علاقات قد تؤدي إلى تضارب في المصالح بموضوع هذه الصفقة.
2. سنقوم بإبلاغ إدارة المناقصات والجهة المتعاقدة في حال حصول أو اكتشاف تضارب في المصالح.
3. لم ولن نقوم، ولا أي من موظفينا، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، بممارسات احتيالية أو فاسدة، أو قسرية أو مُعرقلة في ما يخص عرضنا أو اقتراحنا.
4. لم نقدم، ولا أي من شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، على دفع أي مبالغ للعاملين، أو الشركاء، أو للموظفين المشاركين بعملية الشراء بالنيابة عن الجهة المتعاقدة، أو لأي كان.
5. لن ندخل مع أي كان في ممارسات تواطؤية من شأنها الحد من المنافسة والحاق الضرر بالمال العام.

في حال مخالفتنا لهذا التصريح، لن نكون مؤهلين للمشاركة في أي صفقة عمومية أبداً كان موضوعها ونقبل سلفاً بأي تدبير إقصاء يُؤخذ بحقنا ونتعهد بملء إرادتنا بعدم المنازعة بشأنه. إن أي معلومات كاذبة تُعرضنا للملاحقة القضائية من قبل المراجع المختصة.

التاريخ:

الختم والتوقيع

1- يُرفق هذا التصريح بالعرض  
- تابع لمادة في دفتر الشروط تحت طائلة الرفض



نموذج رقم (١)

تصريح وتعهد للإشتراك في المزايدة العمومية لبيع (١٩) دراجة نارية مستهلكة  
عائدة للمديرية العامة لرئاسة مجلس الوزراء

أنا الموقع أدناه:

- الإسم الثلاثي :  
- بصفتي :  
- مفوضاً بالتوقيع من قبل :  
- والمتخذ لي محل إقامة في :  
- رقم الهاتف :  
- الخليوي :  
- رقم بطاقة الهوية :

أصرح بأنني أرغب في الإشتراك في المزايدة العمومية لبيع (١٩) دراجة نارية عائدة للمديرية العامة  
لرئاسة مجلس الوزراء التي ستجري في الساعة ..... من يوم .....

الواقع في ..... من شهر ..... سنة .....

وأصرح بأنني استلمت بتاريخ ..... نسخة عن دفتر الشروط الخاص ومرفقاته وأتعهد

بإسم: ..... بتنفيذ مضمون  
كافة شروطه بكل دقة وأمانة ودون أي تحفظ وفقاً للسعر المعروض مني لهذه الغاية بعد معاينة الدرجات  
موضوع المزايدة ووقعت إشعاراً بالإستلام كما أتعهد برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي أودع  
فيه أو ينتقل إليه أي مبلغ من المال العلم وذلك لمصلحة الإدارة في كل عقد من أي نوع كان.

الإسم الثلاثي: .....

التوقيع

التاريخ: .....

نموذج رقم (٢) - تعهد خطي

مزايدة عمومية لبيع (١٩) دراجة نارية مستهلكة

عائدة للمديرية العامة لرئاسة مجلس الوزراء

أنا الموقع أدناه:

- ..... : - الإسم الثلاثي
- ..... : - بصفتي
- ..... : - مفوضاً بالتوقيع من قبل
- ..... : - والمتخذ لي محل إقامة في
- ..... : - رقم الهاتف
- ..... : - الخليوي
- ..... : - رقم بطاقة الهوية

أقر بأنني قد استلمت (١٩) دراجة بنتيجة المزايدة العمومية رقم .....

تاريخ ..... مع كافة ملحقاتها، وإنني من هذا التاريخ أكون مسؤولاً مدنياً  
وجزائياً في حال إستخدام الدراجات المشار إليها، وأنه إذا نتج عنها أية أضرار تلحق بالغير أو بممتلكاتهم أو أية  
مخالفات أكون أنا المسؤول عنها وحدي وأن المديرية العامة لرئاسة مجلس الوزراء لا علاقة لها بالدراجات بعد  
توقيع هذا المستند، وأن إذا ترتب أية مبالغ أو ذمم ناتجة عن الإستخدام أو بموجب أحكام قضائية فإنني ألتم  
بها وحدي، وبعبس ذلك فإنني ألتم بتعويض الإدارة عن أية خسارة تلحق بها بما في ذلك رسوم الدعاوى والفوائد  
القانونية والغرامات وبالعموم أي عطل أو ضرر.

وعليه أوقع

- ..... : الإسم
- ..... : التوقيع
- ..... : التاريخ



## ملحق رقم ١

جدول الدراجات النارية لرئاسة مجلس الوزراء الغير صالحة للتسيير

رقم	ملوحة النراجة	طراز الدراجة	رقم التسجيل	تاريخ الصنع
1	HONDA	850 CC	M / 820558	2001
2	HONDA	650 CC	M / 820557	2001
3	HONDA	600 CC	M / 437255	2004
4	HONDA	125 CC	M / 426414	2010
5	SUZUKI	125 CC	M / 675150	2003
6	SUZUKI	125 CC	M / 675872	2003
7	YAMAHA	100 CC	M / 699878	2009
8	YAMAHA	175 CC	M / 699835	2010
9	YAMAHA	175 CC	M / 699836	2010
10	WORKMAN	125 CC	M / 442736	2005
11	WORKMAN	125 CC	M / 442737	2005
12	WORKMAN	125 CC	M / 442738	2005
13	WORKMAN	125 CC	M / 442739	2005
14	WORKMAN	125 CC	M / 442741	2005
15	WORKMAN	125 CC	M / 442742	2005
16	WORKMAN	125 CC	M / 442743	2005
17	WORKMAN	125 CC	M / 442745	2005
18	WORKMAN	125 CC	M / 442746	2005
19	WORKMAN	125 CC	M / 442747	2005